

مرسوم رقم 313 لسنة 2018

بتعديل المادة (3) من المرسوم رقم 266 لسنة 2006

بإنشاء الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 في شأن

الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،

- وعلى المرسوم رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم

الإداري وتحديد الأوصايات والفوبيض فيها،

- وعلى المرسوم الصادر في 7 من جمادى الأولى سنة 1399 هـ

الموافق 4 من إبريل سنة 1979 م في شأن نظام الخدمة المدنية

والمراسيم المعدلة له،

- وعلى المرسوم رقم 266 لسنة 2006 بإنشاء الجهاز

المركزي لتكنولوجيا المعلومات، والمراسيم المعدلة له،

- وبناءً على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة

لشئون مجلس الوزراء،

- وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بما يلي

مادة أولى

يُبدل بنص المادة (3) من المرسوم رقم 266 لسنة 2006

المشار إليه النص التالي:

(يكون للجهاز مجلس إدارة برئاسة وزير الدولة لشئون مجلس

الوزراء وعضوية كل من:

١- الأمين العام مجلس الوزراء.

٢- رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات.

٣- مدير عام الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات.

٤- مدير عام الهيئة العامة للمعلومات المدنية.

5- وكيل ديوان الخدمة المدنية.

6- وكيل وزارة المالية.

7- ممثل عن الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات لا تقل درجةه
عن وكيل وزارة مساعد.

8- مستشار من إدارة الفتوى والتشريع يختاره وزير الدولة لشئون
مجلس الوزراء.

9- أثرين من القطاع الخاص من ذوي الخبرة والكفاءة في مجال
تكنولوجيا المعلومات يصدر بتعيينهم قرار من مجلس الوزراء لمدة
ثلاث سنوات قابلة للتجديد بناء على ترشيح وزير الدولة لشئون
مجلس الوزراء.

مادة ثانية

على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشئون مجلس الوزراء ،
كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره،
وينشر في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

صباح الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

جابر مبارك الحمد الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

أنس خالد ناصر الصالح

صار بقصر السيف في: 15 صفر 1440 هـ

الموافق: 24 أكتوبر 2018 م